

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٤ لسنة ٢٠١٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر:

(المادة الاولى)

مجلس الشعب ومجلس الشورى مدعوان إلى اجتماع مشترك الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الأحد ١٣ المحرم سنة ١٤٣٢ هجرية الموافق ١٩ من ديسمبر سنة ٢٠١٠ ميلادية .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ المحرم سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٤ ديسمبر سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك